Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ١-٢ Res.: .....

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات و المزايدات رقم (41) لعام 2013م في اجتماعها المنعقد بتاريخ 20 جمادى الأولى 1434هـ الموافق 1\4\2013م في الشكوى المقدمة من مجموعة حسين حسين الحبابي واخوانه التجارية ضد وزارة الزارعة والري في المناقصة رقم(2012/26م) الخاصة بتوريد مواد شبكات الري الحديثة

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مجموعة حسين حسين الحبابي وإخوانه التجارية ضد وزارة الزارعة والري في المناقصة رقم(2012/26م) والخاصة بتوريد مواد شبكات الري الحديثة والتي أشارت فيها الشاكية بأنها أحد المتقدمين الذين قاموا بتوفير جميع المتطلبات والشروط للمناقصة المذكورة أعلاه وقد طابق عطاؤها الشروط فنياً ومالياً وأنها تفاجأت بأن اللجنة العليا للمناقصات قامت بإرسائها على / علي أحمد عوض مرعي وأولاده للتجارة والمقاولات العامة، وأن المذكور غير مؤهل فنياً ومالياً وغير مستوف للشروط المطلوبة، طالبة من الهيئة العليا طلب الأوراق من اللجنة العليا والجهات المختصة والتأكد من صحة الإجراءات.

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (360) وتاريخ 2013/3/4م متضمنة وقف الإجراءات وسرعة الرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات الموضوع ، وردت الجهة على الهيئة بالمذكرة رقم (2530) وتاريخ 2013/3/17م مع إرفاق كافة اصول ووثائق المناقصة.

وبمراجعة الهيئة العليا للاوراق المتعلقة بالمناقصة تبين لها الآتي:

1-الشاكي ليس اقل الاسعار بموجب محضر فتح المظاريف.

2-ورد في تقرير لجنة التحليل الفني بأن عرض شركة علي عوض مرعي لم يشمل تكاليف الجمارك والضرائب والشركة الفاحصة في حين أن عرض الشركة كان شاملا لجميع البيانات الآنفة الذكر مع الأخذ بعين الإعتبار بأن فرض تكاليف الشركة الفاحصة على مقدم العطاء يعتبر مخالفاً لحكم المادة (247) من اللائحة التنفيذية والتي نصت على أنه يتم الدفع من قبل الجهة للشركة الفاحصة وفقاً لأحكام القانون واللائحة .

3-قامت الجهة بإستبعاد العطاء المقدم من شركة على عوض المرعي لعدم تقديمه أصول بعض الوثائق (أصل التفويض من المصنع و أصل شهادة الجودة) خلال فترة التحليل حيث تم مخاطبة الشركة المذكورة كأمثالها من المتقدمين باستيفاء النواقص بتاريخ 2012/9/3م وتاريخ 2012/10/8م و خلال فترة محدده إلاّ أنه لم يستوفيها فأوصت الجهة بالإرساء على مؤسسة حسين الحبابي.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :..... الرقم :.....

Date:..... التاريخ :.....

Res.:..... المرفقات :٢-٢

4-قامت اللجنة العليا للمناقصات باعتماد الوثائق المقدمة من شركة على عوض مرعي و التي سلمها بعد انتهاء فترة التحليل وقبل البت من قبل اللجنة العليا فأرست المناقصة عليه كون قيمة المناقصة تندرج ضمن صلاحياتها المالية وذلك بمبلغ وقدره(1.825.840 $)، ولصحة الأساس الذي بنت عليه اللجنة العليا للمناقصات قرارها فقد قررت الهيئة العليا رفض الشكوى .

صدر بتاريخ 20 جمادى الأولى 1434هـ الموافق 1\4\2013م

القاضي ابوبكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا.نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا.امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د.ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م.عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات